

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيها

السنة
١٩٨ هـ

الصادر في يوم الاثنين ٢٥ ربيع الآخر سنة ١٤٤٦
الموافق (٢٨ أكتوبر سنة ٢٠٢٤)

العدد ٢٣٨
تابع (ب)



وزارة النقل

قرار رقم ٦٩٦ لسنة ٢٠٢٤

صادر في ١٤/١٠/٢٠٢٤

نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية الصناعية وزير الصناعة والنقل

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٦٨ لسنة ٢٠٢١ باعتبار مشروع إنشاء القطار الكهربائي السريع (السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) في المسافة من برج العرب حتى مطروح بطول (٢٩٦) كم في نطاق محافظتي الإسكندرية ومطروح بمساره، ومرافقه وجميع منشأته من محطات للركاب بما تحتويه ومحطات القوى الكهربائية والضغط العالي وورش للعمرة الجسيمة والخفيفة ووحدات التحكم المركزي وأي منشآت أخرى يحتاجها المشروع من أعمال المنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣١٤ لسنة ٢٠٢٢ بإضافة بعض مسطحات الأراضي والعقارات في نطاق محافظتي (الإسكندرية ومطروح) واللازمة لتنفيذ مشروع إنشاء القطار الكهربائي السريع (السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) في المسافة من برج العرب حتى مطروح بطول (٢٩٦) كم، إلى أعمال المنفعة العامة الصادر بشأنها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٦٨ لسنة ٢٠٢١؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٥٠٢ لسنة ٢٠٢٢ بإضافة بعض مسطحات الأراضي والعقارات اللازمة لتعديل موقع بعض المحطات بمشروع القطار الكهربائي السريع في نطاق محافظتي الإسكندرية ومطروح إلى أعمال المنفعة العامة الصادر بشأنها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٦٨ لسنة ٢٠٢١ المعدل بالقرار رقم ١٣١٤ لسنة ٢٠٢٢ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٦٣ لسنة ٢٠٢٣ بإضافة بعض مسطحات الأراضي والعقارات اللازمة لتنفيذ مشروع القطار الكهربائي السريع في نطاق محافظة الإسكندرية إلى أعمال المنفعة العامة الصادر بشأنها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٦٨ لسنة ٢٠٢١ المعدل بالقرارين رقمي ١٣١٤ ، ٤٥٠٢ لسنة ٢٠٢٢ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٧٣ لسنة ٢٠٢٤ بإضافة بعض مسطحات الأراضي والعقارات اللازمة لتعديل بعض مواقع محطات الكهرباء، وإنشاء محطة استاد الجيش بالخط الأول للقطار الكهربائي السريع في نطاق محافظتي الإسكندرية ومطروح إلى أعمال المنفعة العامة الصادر بشأنها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٦٨ لسنة ٢٠٢١ المعدل بالقرارات أرقام ١٣١٤ ، ٤٥٠٢ لسنة ٢٠٢٢ ، ١٥٦٣ لسنة ٢٠٢٣ ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية للأنفاق ؛

ق ر ر :

(المادة الأولى)

تتزع ملكية الأراضي والعقارات الصادر بشأنها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٦٨ لسنة ٢٠٢١ المعدل بالقرارات أرقام (١٣١٤) ، (٤٥٠٢) لسنة ٢٠٢٢ ، (١٥٦٣) لسنة ٢٠٢٣ ، (٤٧٣) لسنة ٢٠٢٤ باعتبار مشروع إنشاء القطار الكهربائي السريع (السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) في المسافة من برج العرب حتى مطروح بطول (٢٩٦) كم ، في نطاق محافظتي الإسكندرية ومطروح ، بمساره ومرافقه وجميع منشآته من محطات للركاب بما تحتويه ومحطات القوى الكهربائية والضغط العالي وورش للعمرة الجسيمة والخفيفة ووحدات التحكم المركزي وأي منشآت أخرى يحتاجها المشروع من أعمال المنفعة العامة .

(المادة الثانية)

على الجهات المعنية نشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وإيداعه في مكتب الشهر العقاري المختص .

(المادة الثالثة)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الصناعة والنقل

نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية الصناعية

فريق/ كامل عبد الهادي الوزير



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٤/١٠/٢٩ - ٢٠٢٤ / ٢٥٣٢٣

